

هل يجوز للمدرس قبول الهدايا التي تقدم له؟ لمعالي الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فانا نحمد الله عز وجل على ما من به من هذا اللقاء

تخصيص هذه الليلة للاجابة على اسئلتكم ايها الاخوة ونبه بعد اذنكم بعد اذن معاليك - [00:00:00](#)

الاسئلة بخط واضح وان تنضبط بالضوابط التي اشار اليها معاليه في تقديمه هذه. احسن الله اليكم صاحب هذا السائل يقول انا

معلم ان بعض المدارس نعطي بعض الهدايا كالشنت والاشرطة وغيرها نعطي بعض الهدايا نعطي بعض الهدايا في الشنت والاشرطة

وغيرها. هل يجوز القبول - [00:00:17](#)

بهذه الهدايا؟ وهل اتملكها؟ اتملكها؟ ام لابد من وضعها في المدرسة التي اعمل فيها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة

والسلام على رسول الله اولا كلمة قائد المعاني انا لا احب سماعها - [00:00:42](#)

فانني لنفسي صاحب معالي الوزراء واما المدرب فلا يجوز له ان يقبل الهدية من الطلاب سواء كانت حنطا او غيرها او نقودا او غير

ذلك لا يجوز للمدرس لانه بصفة الحاكم لانه يحكم على الطلاب - [00:01:03](#)

في دروسهم وفي اختباراتهم فاذا اخذ الهدية تكون ذكر الرشوة هي ما يقدم الى الحاكم ايا كان نوع الحكم سواء كان الحكم قضائيا

او كان الحكم تعليميا وغير ذلك فلا يجوز له ان يقبل الهدية - [00:01:27](#)

مطلقا ولو كانت قلما او مسطرة او مذكرا او غير ذلك لانه بان ذلك يجعله محل التهمة ويجري عليه الطلاب فيقولون اهدينا له ومع

هذا لما يعدل في جوابها ولم يصح جوابا او غير ذلك - [00:01:52](#)

ويتكلم فيه الآخرون فهو لا يفتح على نفسه الباب فلا يقبل للطلاب اي هدية - [00:02:16](#)